[359] ثم الرجل، فإن كان للصبي ست سنين فصاعدا، جعل مما يلي الرجل، وصلي عليهم على الترتيب الذي قدمناه، وإن صلي عليهم فرادى، كان أفضل. يسقط فرض الصلاة على الميت، إذا صلى عليه واحد. والزوج، أحق بالصلاة على المرأة، من جميع أوليائها. فإذا أراد الصلاة، وكانوا جماعة، تقدم الإمام، ووقفوا خلفه صفوفا، فإن كان فيهم نساء، وقفن آخر الصفوف، وإن كان فيهن حائض، وقفت وحدها في صف، بارزة عنهم وعنهن. وإن كانوا نفسين، تقدم واحد، ووقف الآخر خلفه، بخلاف صلاة ذات الركوع، في الجماعات، ولا يقف على يمينه. فإن كان الميت رجلا، وقف الإمام، في وسط الجنازة، وإن كان امرأة وقف عند صدرها. وينبغي أن يكون بين الإمام، وبين الجنازة شئ يسير، ولا يبعد عنها. ويتحفى عند الصلاة عليه، إن كان عليه نعلان، فإن لم يكن عليه نعل، أو كان عليه خف، صلى عليه كذلك ولا ينزعه. وكيفية الصلاة عليه، أن يرفع يديه بالتكبير، على ما قدمناه، ويكبر تكبيرة، ويشهد أن لا إله إلا ا، ثم يكبر تكبيرة أخرى، ولا يرفع يديه بها، على ما أسلفنا القول فيه، ويصلي على النبي وآله صلوات ا عليهم ثم يكبر الثالثة، ويدعو للمؤمنين، ثم يكبر الرابعة، ويدعو للميت إن كان مؤمنا، وعليه إن كان مخالفا لاعتقاد الحق، ويلعنه ويبرأ منه، وإن كان مستضعفا قال: " ربنا اغفر للذين تابوا واتبعوا " إلى آخر الآية، فإن كان لا يعرف مذهبه، (1) يسأل ا تعالى، أن يحشره مع من كان يتولاه، وإن كان طفلا سأله أن يجعله له ولأبويه فرطا، بفتح الفاء والراء، والفرط في لغة العرب، هو المتقدم على القوم، ليصلح لهم ما يحتاجون إليه، والدليل على ذلك قول الرسول صلوات ا عليه أنا فرطكم على

_____ (1) في ط و ج: يسأل.